

وزارة الداخلية

قرار رقم ١٢١٤ لسنة ٢٠٢٢

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٠٠٤ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتقويض السيد اللواء

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير فى مباشرة الاختصاصات المقررة لوزير

الداخلية بموجب القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

قرر :

مادة ١ - تُرد الجنسية المصرية لكل من الأربعة عشر شخصًا المدرجة أسمائهم بالبيان

المرفق (أولهم السيد/ شعبان إبراهيم عثمان وآخرهم السيدة/ صفاء منصور أحمد) .

مادة ٢ - يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ١٤/٦/٢٠٢٢

المفوض بالتوقيع

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير

لواء / (إمضاء)

بيسان بأسماء طالبي رد الجنسية المصرية

مستسل	الاسم	جهة وتاريخ الميلاد
١	السيد/ شـعـبـان إبراهيم عثمان	القاهرة ١٩٧٧/٨/١٥
٢	السيد/ حسين فرغلى محمد	القاهرة ١٩٦٤/١٠/٣١
٣	السيد/ وجيهه نصيف شحاتة	القاهرة ١٩٦٥/١٢/٧
٤	السيد/ مجدى على السيد	القاهرة ١٩٥٨/٧/١
٥	السيد/ بهاء الدين محمد جودة	القاهرة ١٩٧٠/١٢/٨
٦	السيد/ أحمد محمد عبد الباقي	الجيزة ١٩٩١/١/٢٣
٧	السيد/ محسن عزاد عزيز	سوهاج ١٩٦٨/٦/١٢
٨	السيد/ محسن كامل حماد	البحيرة ١٩٦٧/١/٩
٩	السيد/ محمد أحمد عبد العزيز	الغربية ١٩٧٠/٥/٧
١٠	السيد/ هانى العموشى عباس	الإسماعيلية ١٩٦٦/٥/٢٣
١١	السيد/ مصطفى كامل إبراهيم	بورسعيد ١٩٦٧/٩/٢٣
١٢	السيد/ نادر هشام أحمد	فنلندا ١٩٩٨/٢/٢٦
١٣	السيدة/ دميانة موسى إبراهيم	الجيزة ١٩٦٦/١٠/٢٤
١٤	السيدة/ صفاء منصور أحمد	الشرقية ١٩٨٢/٩/١١